

وزارة الداخلية

قطاع الأحوال المدنية

قرار وزارى رقم ١٨٢٤ لسنة ٢٠٢٠

مساعد وزير الداخلية لقطاع الأحوال المدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤ فى شأن الأحوال المدنية ؛

وعلى لائحته التنفيذية رقم ١١٢١ لسنة ١٩٩٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧١٢٢ لسنة ١٩٩٤ فى شأن إعادة تنظيم

مصلحة الأحوال المدنية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٤١٧ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تنظيم قطاع

مصلحة الأحوال المدنية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٩٧٤ لسنة ٢٠٠٣ فى شأن التفويض فى الاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٣٠ لسنة ٢٠١١ فى شأن إنشاء إدارة خدمات

الأحوال المدنية الإلكترونية بقطاع مصلحة الأحوال المدنية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٠ لسنة ٢٠١٧ فى شأن تحديد رسوم وتكاليف

استخراج وثائق الأحوال المدنية ؛

وعلى محضر اجتماع مجلس إدارة صندوق تطوير الأحوال المدنية باستخدام

الرقم القومى بتاريخ ٢٠٢٠ / ٦ / ٣ المتضمن إنشاء وتشغيل سجلات ومراكز نموذجية

لتقديم خدمات الأحوال المدنية بصورة خاصة أو عاجلة ؛

قرر:

مادة ١ - تشغيل سجل مدنى كرموز وسجل مدنى المنتزه أول بإدارة الأحوال المدنية بالإسكندرية بالفترة المسائية من الساعة (٣) مساءً إلى الساعة (٩) مساءً كمركز نموذجى لإصدار (بطاقات الرقم القومى ، ووثائق الأحوال المدنية المميكنة وهى «ميلاد ، وفاة ، زواج ، طلاق ، قيد عائلى أو فردى») بصورة خاصة أو عاجلة لمن يرغب من الأفراد والهيئات .

مادة ٢ - على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ويبلغى ما يخالفه .

صدر فى ٢/١١/٢٠٢٠

مساعد الوزير لقطاع الأحوال المدنية

لواء/ محمد طارق الأعصر